

للقتل، بالنية الحسنة دون النية السيئة، فلا يتجه في درء الشر عن نفسه الا إلى القدر الذي لابد منه.

السؤال الثاني: كيف يبوء القاتل باثم المقتول واثمه مع أنه لا تزر وازرة وزر أخرى؟ والجواب: أن تقدير الكلام: اني أريد أن تبوء باثم قتلي واعتدائك علي، واثمك الذي من أجله لم يتقبل قربانك.

السؤال الثالث: كيف ساغ لابن آدم التقي الورع أن يريد السوء والمعصية لأخيه، وأن يبوء بالاثمين فيكون من أصحاب النار؟ مع أن المؤمن يجب عليه الا يريد السوء والمعصية لأخيه، كما يجب عليه الا يريد ذلك لنفسه.

والجواب: أنه إنَّما قال له ذلك بعد أن رأي منه العزم والاصرار على القتل، وعرف أنه منفذ عزمه لا محالة، ومن حق الإنسان أن يريد عقاب قاتله أو المعتدي عليه، فالعقاب من حقوق العباد، وتقدير الكلام على هذا اني أريد أن ترجع إلى اٍ حاملا اثم أي اثم قتلي...الخ.

الثمرة التشريعية للقصة:

4- عقب اٍ تعالى على هذه القصة بذكر ثمرتها التشريعية التي كتبها على بني اسرائيل، وهي ثمرة عامه خالدة من الأصوال الباقية في كل تشريع، وإنَّما ذكرت الكتابة على بني اسرائيل لأنهم هم الذين حاولوا قتل الرسول، وكانوا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم استكبروا ففريقا كذبوا وفريقا يقتلون، فكان القتل فاشياً فيهم ولا سيما قتل الأنبياء والصالحين، وقد يكون التخصيص لأن حادث القصة قد وقع لأخوين من بني اسرائيل كما هو رأي الحسن والضحاك.

قال اٍ تعالى (من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا).